94 - التعليق على روضة الناظر - كيفية الرواية) 4 (- الشيخ سعد الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

السلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ما شاء الله لا قوة الا بالله ربنا عليك توكلنا واليك انبنا واليك مصير فاغفر لنا ذنوبنا وتوفنا مسلمين - 00:00:00

اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا وانت تجعل الحزن اذا شئت سهلا ففي الروظة وصلنا الى مسألة الوجادة اذا وجد كتابا او حديثا هل يرويه وماذا يصنع؟ نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. تقدم الكلام في الاجازة. ها - 00:00:16

الان في الاجازة تقدم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين قال المصنف رحمه الله تعالى وكذلك لو وجد شيئا مكتوبا بخطه لا يرويه عنه - 00:00:42

لكن يجوز ان يقول وجدت بخط فلان اما اذا قال العدل هذه نسخة من صحيح البخاري فليس له ان يروي عنه وهل يلزم العمل به؟ فقيل ان كان مقلدا فليس له العمل به. لان فرضه تقليد المجتهد - 00:01:05

وان كانوا مجتهدا لزمه لان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يحملون صحف الصدقات الى البلاد وكان الناس يعتمدون عليها بشهادة حاملها بصحتها دون ان يسمعها كل واحد منه. فان ذلك يفيد سكون النفس وغلبة الظن. وقيل لا يجوز العمل بما لم يسمعه - 00:01:23

والله اعلم. مم هنا يقول المصنف رحمه الله هذه مسألة سميها العلماء الوجادة اذا وجد كتابا وعرفه ووثق انه لفلان مروياته هل هل آآ ينقل عنه يقول المصنف لما ذكر المسألة السابقة وكذلك هذه عطف على ما تقدم - 00:01:43

وهي مسألة ان قال له الشيخ هذا سماعي من قال هذا سماعي يعني هذا الكتاب فيه سماعي ما سمعته من الاحاديث ولم يقل له ارويه عني ماذا لا تجوز الرواية عنه؟ فلا يقول حدثني فلان - 00:02:09

لانه لم يأذن له هذه المسألة السابقة لانه لم يأذن له الرواية عنه قد يكون فيه خلل قد يكون فيه ويخبر انه سمعه لكن ما قال انه متقن وقومه قال انه كله مسموع متقن ولا - 00:02:29

الى غير المهم لا كونه لم يأذن له يدل على انه آآ لا يستحل ذلك ثم قال اه وكذلك اي كذلك شهر هذا. يعني مثل ما تقدم ها بانه لا يروي عنه لو وجد شيئا مكتوبا بخطه اي خط الشيخ - 00:02:45

لا يرويه عنه لا يقول حدثنا فلان اجازة لا يعتبرها اجازة ولا يقول اخبرنا وجادة كلمة التحمل هذي اخبرنا حدثنا لا يقولها بل يقول وجدت او في كتاب فلان بخطة - 00:03:08

وجدته بكلى كتاب فلان بخطه هذه ما يسميها العلماء بالوجادة الوجادة ويقولون انها كما ذكر ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث يقول مصدر للفعل وجد يجد وجد وجادتنا لكن يقول هو - 00:03:34

آآ مولد مولد يعني حادث على اللغة هذا المولد وليس مسموعة عن العرب ليس مسموعا عن العرب لان المجموعة للعرب وجدوا وجودا او وجد وجدا وجد وجدا وجد الهم والحزن - 00:04:02

وجد عليه ووجد وجودا وجد ضالته اما وجادة فقال لا لكنها صارت مصدر مولد صارت مصدرا مولدا لفعل وجد وجدت ويقول وجدت

الكتاب وجادة آآ وهو يعني هو ما هو العلم المأخوذ من الصحف - 00:04:29
من غير سماع ولاء مناولة ولا اجازة والان اكثر الناس تأخذ بالوجادة صحيح البخاري يباع في المكتب وتشتريه في اجازة لا لا لك فيه سماع؟ لا الشيخ الذي له فيه سماع واجازة ناولك اياه وقال - 00:05:04
لكن وجادات موثوقة ها يقول روى البخاري وفي كتاب البخاري لذلك تجد الذين يروون هذه الكتب النووي مثلا كثيرا يقول روينا في كتاب البخاري روينا كتاب مسلم روينا كثيرا يقول روينا يعني اشياخنا رووه هنا رووه لنا - 00:05:28
خاصة اذا تحمله في الصغر. الشيء الذي يقول روينا الذي نقل لنا انا زميل الرواية والاذن بالرواية مكان قديم يسمعون اكثره كثير من السماء وكثير منه اجازة ويسمعون بعضه ويجيزونه. المهم هذا - 00:05:56
آآ وهو ان يجد بعض الاحاديث في كتاب شيخه بخط شيخه الوجادة الذي يعرفه يثق فيه ها آآ او يكونوا مقروءا عليه وعليه خطه. قد يكون له ناسخ انسى اخوك - 00:06:15
ثم يقرأ على الشيخ ارضا وعليه خطه يجيز يصحح يقول صحة بلغ قل يا علي يكون ايش يعرف انه اما الكتاب بخطه او بخط صححه هو قري عليه فكتب عليه وجد عليه - 00:06:46
تصحيحه يقول قرأ علي وكذا وقرأه علي فلان فيكون ايش عرف انه هذا كتاب فلان هذا هل يجوز ان يروي منه ويقول حدثنا اجازة او وجادة لا وانما يقول كما قال المصنف لكن يجوز ان يقول وجدت بخط فلان - 00:07:06
وجدت بخط فلان قال ابن الصلاح في علوم الحديث ومن كثير في اختصاره يقول وصورتها يعني الوجادة ان يجد حديثا او كتابا بخط شخص باسناده باسناد ذلك الشيخ ويشمل حقيقة الحديث - 00:07:31
الحديث المسند على الكتب المسندة التي يروى منها من طريقها او الكتب غير المسندة كتاب المغني مثلا بخط ابن قدامة. فيقول وجدت بخط الاممه كذا وكذا يذكره العلماء كثيرا في بعض التعاليق - 00:07:56
او الفتاوي في خط الشيخ فيقول وجدته بخط فلان وهذا كثير يقول فله ان يرويه عنه على سبيل الحكاية فيقول وجدت بخط فلان هل هو يعتبر رواية صيغة كلامي بالصلاح - 00:08:16
كأنها رواية قال ان يرويه عنه على سبيل الحكاية فيقول وجدت بخط فلان قال حدثنا فلان ويسنده واضح فلو وجدته بخط الامام احمد تقول وجدت بخط احمد قال حدثنا عفان ابن مسلم قال حدثنا في المهدي الى اخره - 00:08:41
لذلك المسند تجد عرضه الامام احمد على اولاده كان لعبد الله عناية خاصة هذا المسند الكتابي الكبير وقال احتفظ بهذا المسند فان الناس فانه سيكون واصلا للناس اعتنى عبد الله بهذا المسند - 00:09:05
واكثره بخط وهو بخط ابيه لكنه لما رتبه زاد فيه زيادات بعضها مما وجد بخط ابيه ولم يقرأه على ابيه الذي يقرأه على ابيه يقول حدثنا ابي شوف المسند يقول حدثنا ابي قال حدثنا فلان. هذا المسلم - 00:09:29
الا طبعة الشيخ احمد شاكر يوم طبعه وجد انها لا داعي لها سيحذفها سيحذفه ها فاذا جاء الى زيادة اداة عبد الله كتب باسمه قال عبد الله حدثنا فلان عن فلان ليتي ليس - 00:09:54
لان له زيادات ليست عن ابيه واضح فيذكره موجودة زيادات لعبدالله في المسند وله زيادات حتى على كتاب الزهد وهناك اشياء يكتبها وجادة قال وجدت بخط ابي حدثنا فلان عن فلان عن فلان - 00:10:14
هذه الذي ابرزه الامام احمد تعريف كتب الامام احمد كثيرة والاف الاحاديث بل قيل ان انه يحفظ الف الف حديث وكتبه كثير كتاب التفسير له مئة الف حديث والمراد اذا قالوا الحديث انتبهوا الى هذا لا يتكاثرن الانسان ويستحوذ الحديث عندهم كل نقل - 00:10:35
مسند سواء كان النقل مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى الصحابي او الى التابع او الى تابع التابع فاذا اسنده يعني حديثنا بالنيات في صحيح البخاري له سبعة اسانيد - 00:11:04
يعني كم حديثي هو حديث واحد لكنه هذا عندهم هكذا صورت هذا الشي وهناك احاديث لها عشرات الاسانيد انا اقول لكم فقط في

البخاري في حديث النخبة المنتخاة. فما ناهيك - 00:11:21
بما ذكر بعضهم انه نحو هذا الحديث النعمان بالنيات رواه عن يحيى ابن عن يحيى بن سعيد الانصاري اكثر من مئتي راوي يعني كم هذا الحديث له؟ مئتي سند يعني مئتي حديث هو حديث واحد - 00:11:38
لاحظتم هذا الماء فاذا قال لك انه يحفظ الف الف حديث بهذه الطريقة. ها؟ الف الف يعني حديث باسناده. حتى لو تكرر الاسناد والمتن واحد ثم ايضا المقطوعات والموقوفات كثيرة جدا - 00:11:56
جدا المسند هذا مسند الامام احمد المرفوعات التي فيه اكثر من سبعة وعشرين الف ما في موقفات قليلة كله في المرفوع طيب ماذا نعمل؟ الموجودات التي في المسند الوجادات عفوا. الوجادات اللي في المسند - 00:12:18
وغيرها كثير يقول لابن الصلاح فله ان يرويه على سبيل الحكاية فيقول وجدت بخط فلان قال حدثنا فلان ويسنده ويقع هذا اكثر في مسند الامام احمد يقول ابنه عبد الله وجدت بخط ابي قال فلان ويسوق الحديث - 00:12:41
ثم قال وله ان يقول قال فلان اذا لم يكن فيه تدريس يوهم اللقي اذا قال مثلا انت الان لو تقول قال البخاري تقول قال البخاري حدثنا يحيى حدثنا علي ابن المديني ثم تذكر الاسناد - 00:13:06
هذا يقول يجوز الا في حالة حالة واحدة اذا اوهم تدليس انه من تلاميذ البخاري اذا كان ها يوهم اللقي فيكون تدليسا. اما ما بين النحن والبخاري المفازات ما في يمكن احد يظن انك تلميذ للبخاري - 00:13:26
قال البخاري هذا المراد وله ان يقول قال فلان آآ وله ان يقول فيما وجدت من تصنيفه بغير خطه. ذكر فلان اذا كان من من غير خطه يقول ايش؟ ذكر فلان. الان البخاري نحن ايش؟ ما هو بخطه - 00:13:41
خطوط كثيرة وكذا وكذا ثم مطبوع نقول قال البخاري وله ونقول ايش؟ ذكر البخاري روى البخاري وهكذا وقال فلان ايضا يعني يجوز ان تقول ويقول بلغني عن فلان فيما لم يتحقق انه من تصنيفه - 00:14:08
او مقابلة كتابه. اه. يقول لك اذا شك فيها ان هذه النسخة احاديث فلان مكتوب عليها حديث فلان لكن انه ليس بخطه لا شك فيها او انه غير مقابل ينقل يقول بلغني - 00:14:26
يجعل حيطة لمن يقرأ من وراءه انه فيها لم يجزم بانها بخطة طيب هنا لما قال المصنف اقصد ابن ابن الصلاح قال يرويه فله ان يرويه عنه على سبيل الحكاية. ابن كثير علق - 00:14:44
ابن كثير يختصر ويزيد يعلق باختصار علوم الحديث لابن اختصره من علومه من علوم الحديث ابن الصلاح ويزيد عليه فوائد ويناقش في مسائل هو مختصر نافع قال ابن كثير والوجادة ليست من باب الرواية - 00:15:06
وانما هي حكاية حكاية عما وجده في الكتاب واضح؟ لذلك ابن ابن الصلاح قال لان يرويه عنه على سبيل الحكاية كأنه لو قال لان ينقل عنه عن سبيل الحكاية لكان - 00:15:26
لكنه اعطانا الصيغة التي ننقل منها قال فيقول وجدت بخط فلان يقال له ان يرويه على سبيل الحكاية ويسكت لظننا انه يوهم ان يجيز ان يقول حدثنا فلانا على سبيل الحكاية اخبرنا فلان على سبيل وجادة لا فلما - 00:15:43
صاغها دل على انه يقصد النقل طيب هل يعمل بها اه الصلاح وغيره حتى ابن كثير من جهة العمل بها انا من كثير من الصلاح واما العمل بها اي الوجادة - 00:16:04
فمنع منه طائفة كثيرة من الفقهاء والمحدثين او اكثرهم قالوا لا يعمل بها لانها غير غير متيقن انها اه صحيح لاننا قلنا فيه اذا قال هذا سماعي اخبره انه سماع - 00:16:27
هذا الكتاب سماعي. قلنا ما يجوز ان تروي عنه حتى يأذن لك ويقول فخذه فارويه عني فكيف بشيء فقط وجدت خطه عليه؟ او بانه بخطه صورت هذا الشي قد يكون ايش - 00:16:49
لم يحرر هذا هو ماخذه قال ونقل عن الشافعي وطائفة من اصحابه جواز العمل بها الوجادة قال ابن الصلاح وقطع بعض المحققين من اصحابه في الاصول بوجوب العمل بها. ليس فقط الجواز - 00:17:05

بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به اظبط هذا هذا القيد اذا وثقنا بانه هذا خط فلان وكأنه قال هذا سماعي مو كأنه قال ارويه عني لا. هذاك المناولة والاجازة. لا هنا قال ايش؟ كانه قال هذا سماعي اخبرنا انه موثوق - 00:17:33

قال ابن الصلاح وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتأخرة لتعذر شروط الرواية في هذا الزمان يقول ابن كثير يعني فلم يبقى الا مجرد اجازات شروط اللي يذكرونها - 00:17:58

لما كانت الاحاديث موجودة وباستطاعته ان يذهب ويسمع بدل ما ولذلك ماذا قال في الاجازة شعبة؟ قال اذا الى صحة الاجازة تعطلت الرحلة وقال ابو زرعة اذا صحت الاجازة تعطل العلم - 00:18:19

عشان ياخذوا من كتب ويكفي كتب ويراسل ويدفع النسخ والكتب يكفي ما يحفظ ولا يرحل ولا يبحث ولا يصحح لانهم كانوا يصححون الروايات والكتب ثم يحفظون هذا الذي كان يخون لكن الان وقع المحظور وقع. وهو ايش - 00:18:40

انقطاع الرواية سماعية بقي ايش؟ مسموعات آآ يعني آآ افتتاحيات اول حديث من الكتاب واخر حديث او بعض الاحاديث من اوله ثم يجيزه بالباقي بل وجدت اجازات في كتب مفقودة - 00:19:03

كتب مفقودة لما طبعها قال وقد جازني او ارويها عن شيخي فلان عن فلان فوجدها اصلا كتاب مثل عندك سنن سعيد ابن منصور لما طبع الاعظمي الرحمن الاعظمي وجد الكتاب بعد ما كان مفقودا - 00:19:25

ميؤوس منه فطبع قسما منه من اواخره ثم ذكر في المقدمة قال واروي هذا الكتاب عن شيخي فلان عن فلان وما رأى شيخك ولا انما شيخك تنقله في كتب الاجازات هذي يسمونها الاثبات - 00:19:45

وهكذا هو المقصود ليس المقصود هذا التزهيد بها وان المقصود انها الاضطرار الى الوجدات صار ظرورة صار ظرورة وليس القضية من قضية انه خيار يعني عن شيء يمكن لا يمكن - 00:20:01

يعني تصور هذا مثلا سن سعيد ابن منصور الذي وجد بعد كثير من الكتب ليس فقط مثلنا بسعيد منصور الذي وجد بعد ما هو كان مفقودا. مثل صحيح ابن خزيمة - 00:20:23

مر زمانهم ميؤوس منه ثم وجد وهكذا مصنف عبد الرزاق كان الشيخ احمد شاكر رحمه الله يذكر لو انه لو انه وجد كان كذا ينقل بالواسطة. طبع بعد موته وهكذا. المقصود ايش - 00:20:34

لو توقفنا على آآ على وجود السماع ما استفدنا من هذه الكتب التي وجدناها ما استفدنا لانها الان موجودة وجادة لكن موثوق بانها هي الوصول الى الثقة بها موجود عند العلماء - 00:20:59

بالطرق التي اثبات الخطوط اثبات النسخ يعرفون النسخ هذا خط فيها حتى يثبتونها هذا خط فلان اثبات اه النقل عنه تجد الرواية عنه من طريق تلميذي فلان معروف انه هذا النسخة هو الذي روي عنه - 00:21:19

شيوخه هم هذولا هم شيوخ هذا هذا شيوخ مثل سعيد المنصور هم هذولا موجودين هذه الاحاديث رويت عنه في الكتب ونقلت وهذه من الكتب حتى يحصل غلبة الظن ان هذا هو كتابه - 00:21:37

المهم انه مثل ما قال انه العمل بها. ثم ذكر المصنف المسألة الثانية وهي مسألة اذا قال العدل قال اما اذا اما هذي مسألة اخرى الوجادات الوجادات قال اما اذا قال العدل هذه نسخة من صحيح البخاري يعني بخاري او مسلم النسخ - 00:21:55

حديثية النسخ الكتب المعروفة او النسخ الحديثي قال العدل هذه نسخة من صحيح البخاري فليس له ان يروي عنه رجعنا الى مسألة اذا قال هذه مسموعاتي ولم يجزه فيها هناك اذا قال هذه مسموعاتي - 00:22:19

وهذا مجموعي ولم يجزه لا يجوز ان يروي عنه تقدمت الان هذه مثلها اضعف لانه لم يخبر انها مسموعة. لو قال هذا صحيح هذا هذه نسخة متقنة من صحيح البخاري. ما قال مسموعي اصلا. لو قال مسموعي - 00:22:40

جعلناها الاولى بل ما قال مسموعي فهي اضعف حال فلا يروي يقول حدثني فلان عن كذا عن كذا عن كذا الى البخاري ثم يسند لا لانه لم يجزه ولم يذكر له اسناده اليها - 00:23:00

انما لان لم يقل له ارويه اروي عني ثم ذكر مسألة اخرى وهي مسألة العمل في هذا العمل بهذا الكتاب الوهل يلزم العمل به فذكر ثلاثة

اقوال هو ذكر قولين بالاصح - 00:23:21
قول مقيد وقول مطلق فقيل هذا القول الاول ان كان مقلدا فليس له العمل به لان فرضه تقليد المجتهد وان كان مجتهدا لزمه. ها يقول اذا قال هذا كتاب هذه نسخة من صحيح البخاري - 00:23:43
هل يجوز ان يأخذ هذه النسخة وينقل منها الاحاديث ويعمل بها يقول فقيل التفريق بين هذا الناقل ان كان مقلدا لا يحسن التفقه تقليد الفقهي او التقليد الحديثي التقليد الفقهي - 00:24:06
اصلا ما يجوز ان ان يستنبط ولا من القرآن واضح والظاهر انه لا يقصد التقليد الفقهي لو كانت مروياته تصور ان واحد مقلد في الفقه وعنده مرويات بالاسانيد وعنده البخاري بالاسانيد هل ينقل منه مباشرة ويأخذ - 00:24:35
وهو يتفقه فيه يقول لا يجوز لانه ليس عنده الالة الفقهية تفقهية الظاهر ان هذا ليس مراد للمصنف انما مراده النقل منه آآ على سبيل آآ يعني نقل الحديث فتقول في في صحيح البخاري مرت معنا مسألة الوجادة - 00:24:56
يعني النقل منه على سبيل ولا يروي عنه على سبيل اه الرواية لكن تعبير المصنف هل يلزمه العمل به تجعل انه يعني يصير في الظن ان مراد العمل الفقهي طيب وان كان مجتهدا - 00:25:20
اللي انذاك فرضه التقليد وان كان مجتهدا لزمه العمل. لان عنده نص في هذا الكتاب ثبت عنده فانه يجب ان يجتهد وان يعمل به هذا القول الذي يعني اه الذي يظهر يظهر من كلام المصنف محتمل - 00:25:44
لان قضية غير المجتهد امرأة مفروضة لكن المجتهد المجتهد اذا ثبتت هذه النسخة لان العدل لما قال له العدل شيخ عدل قال له هذه النسخة من البخاري ثابتة هل يجوز - 00:26:09
للمجتهد تعنى من المقلد. للمجتهد ان يأخذ من احاديثه يجتهد القول الاول ان كان مجتهدا لزمه وهذا كثير. وجد من العلماء لكن كثير لكن كثيرا منهم يرويه بالسماع بالاجازة الحقيقة - 00:26:28
ان الاجازة ان الاخبار بانها نسخة صحيح يخبرك العدل بان هذه نسخة صحيحة من البخاري ها مثل الاجازة من حيث من حيث الثقة بها لكن لا تستطيع ان ترويها يعني لو رواها عنه صار كذابا. اما الاجازة فتستطيع. هذا الفرق - 00:26:55
هذا هو الفرق فاذا المجتهد يصح ان ليعمل بها يصح ان يعمل بها يكفيه في النقل عنها ثقة العدل الذي اخبره اه يفرع عليها المسائل ثم ذكر الدليل على هذا القول - 00:27:20
قال لان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يحملون صحف الصدقات الى البلاد وكان الناس يعتمدون عليها بشهادة حاملها بصحتها. حامليها ولا حامليها حاملها. هم دون ان يسمعها كل واحد منه صلى الله عليه وسلم - 00:27:40
لان العدل الذي يأتيهم يأتيهم بكتافه الامر بالصدقة كثير من هذا يا مهرا انس كتب له النبي صلى الله عليه وسلم كتابا وانفذه ابو بكر واعطاه لانس كتاب رسول الله في الصدقات. فبعث به انسا - 00:28:00
يصدق اهل البحرين كتابة الى عمرو ابن ابن حزم لما بعثه ومعه كتاب وفيه العقل والديات والصدقات ذهب الى نجران كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان الناقل لهم عدل - 00:28:18
وهو صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الكتاب الذي من النبي صلى الله عليه وسلم اعتمده هذا هو الدليل دليل المجيزين لهذا المصنفة فان ذلك يفيد سكون النفس وغلبة الظن - 00:28:37
فان ذلك اي اخبار ندل اخبار العدل بان هذه نسخة من البخاري يفيد سكون النفس اليها تطمئن النفس وغلبة الظن بايش؟ بثبوتها وهذا الذي عليه العمل الان الناس الان ليس عندها اصلا - 00:28:52
شك ان هذا صحيح البخاري الموجود ليست فقط اه غالب الظن الا كالقطع كالقطع بل يقطعوه يعني هذا تلقي بالقبول فصار امرا مشهورا فاذا يعمل به يعمل به على لكن المجتهد - 00:29:10
الصواب انه حتى غير المجتهد اذا ادرك النزع من الادلة هو ادرك آآ يعني دلائل استدلال العلماء وهو المتبع يسمى المختار الذي له اختيارات واتباع ليس وسط بين المقلد والمجتهد المطلق. المجتهد المطلق ينزع منه الادلة. الالة موجودة في نفسه - 00:29:34

الة الاصول وكثرة المحفوظة للروايات ومحفوظة للعلم وكذا واقوال من سبقه ويعرف الاجماعات يستطيع يستنبط اما من دونه فهذا يستطيع ان يختار من الاقوال يختار من الاقوال يعرظ اقوال العلماء بين يديه وادلة كل قول - 00:29:59

ووجههم وحججهم يستطيع ان يختار بالذات المقليات التي فيها ادلة نقلية اما القياسيات فهذه تصعب ان في القياسات الجلية الظاهرة ثم قال وقيل لا يجوز العمل بما لم يسمعه والله اعلم. هذا ما الثانية - 00:30:22

المصنف جعلهما على قولين وهو قيل وقيل قيل وقيل فكأنه لم يجزم لكنه دلل للاول تقوية له. وعليه الاصل لكنهم كما تعرف يروون هذه الكتب لكن غالب حتى في زمن المصنف كثير منها اجازة - 00:30:46

يروي شيئا ثم يجاز بالباقي وكان ينزع منها يروي من من الصحيحين ومن السنن هو مصنف في الكتاب المغني وفي اذا هو يجري على العمل بها لانه يجزم بانها يعني كتب موثوقة - 00:31:10

خاصة ان في زمن ابن قدامة ما كانت كتب الاحكام موجودة وبلوغ وكذا ما كانت موجودة كانوا يراجعون الكتب هذه مباشرة يعني الان الناس غالب يراجعون كتب الاحكام التي جمعت حديث الاحكام - 00:31:28

يأخذ منها من المنتقى او من البلوغ او من العمدة. في زمن الشيخ ابن قدامة ما كانت كانوا يرجعون الى الوصول مباشرة يعني لعل اول من صنف ما اقول اول باول اولية مطلقة لكن - 00:31:48

في ذلك اقصد غير المسندات لا شك ان الكتب كتبوا في الاحكام كثير. ابو داوود هذا كتاب احكام لكن الاحكام الجوامع الذي يجمع المتن ويقول رواه فلان وابو داوود رواه الترمذي رواه - 00:32:06

عمدة حافظ عبد الغني قرينه وابن خاله قرين ابن قدامة وابن خالي لكن مات قبله بعشرين سنة رحلوا في طلب العلم سويا رواية ودراية عوض عبد الغني سنة ست مئة صاحب عمدة الاحكام - 00:32:22

وابن قدامة في ست مئة وعشرين بعد بعشرين سنة حافظ عبد الغني صنف كتاب العمدة الكبرى مثل منتقل ابن للمجد لان الملتقى اكثر ثم لخص منه العمدة الصغرى التي اقتصر فيها على - 00:32:42

على حديث الصحيحين من اوائل من صنفوا على هذه الجوامع هم الحافظ ضياء الدين المقدسي الف في الاحكام ايضا تلميذي ابن قدامة والحافظ مجد الدين ابن تيمية الف المنتقى هو اكبر لعله اكبر كتاب - 00:33:04

وكان في وقتهم ايضا الحافظ ابن شداد قاضي بيت المقدس بعد فتح فتحه من الصليبيين كان معه لما دخل صلاح الدين بيت المقدس وطهره من الصليبيين كان معه ابن قدامة واخوه ابو عمر القاظي بن شداد - 00:33:28

كان له كتاب دلائل الاحكام ايضا تلك الفترة كانت بداية التصنيف لادلة الاحكام آآ لكن ليس هي المرجع لابن قدامة ابن قدامة ينزع من من هذه الكتب في الظاهر انه هو يذهب الى - 00:33:50

العمل بها والنقل بها هو امام مجتهد لا شك وان كان يعني آآ يعني لم يعمل الاجتهاد المطلق وانه بلغ رتبة الاجتهاد على كل ذي القول بانه لا يجوز هذا قول - 00:34:11

يعني ليس عليه العمل عند العلماء من حيث التطبيق لان كثيرا منهم يرجع الى هذه الكتب وينقل منها ثم ذكر بعد ذلك مسألة فصلا اخر ما يتعلق لو ان الشخص وجد سماعه - 00:34:29

في كتاب لكن لا يذكر مسموعة ولهذا هل يأخذ به؟ هذا يكون ان شاء الله تعالى الدرس المقبل وبالله التوفيق صلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم - 00:34:51

- 00:35:08